أنزوج بناتنا من موالينا فنزلت يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى ( الحجرات 31 ) الآية رواه أبو داود وقال فيما رواه الترمذي من حديث أبي هريرة إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه قال ورواه أبو الليث عن ابن عجلان عن أبي هريرة مرسلا وقال أبو حنيفة قريش كلهم أكفاء بعضهم لبعض ولا يكون أحد من العرب كفؤا لقرشي ولا أحد من الموالي كفؤا للعرب ولا يكون كفؤا من لا يجد المهر والنفقة وفي التلويح احتج له بما رواه نافع عن مولاه مرفوعا قريش بعضها لبعض أكفا إلا حائك أو حجام قال ابن أبي حاتم سألت أبي عنه فقال هو حديث منكر ورواه هشام الرازي فزاد فيه أودباغ قلت هذا الحديث رواه الحاكم حدثنا الأصم الصنعاني حدثنا شجاع بن الوليد حدثنا بعض إخواننا عن ابن جريج عن عبد ا بن أبي مليكة عن عبد ا بن عمر قال قال رسول ا العرب بعضهم أكفاء لبعض قبيلة بقبيلة ورجل برجل والموالي بعضهم أكفاء لبعض قبيلة بقبيلة ورجل برجل إلا حائك أو حجام وقال صاحب التنقيح هذا منقطع إذ لم يسم شجاع بن الوليد بعض إخوانهورواه البيهقي ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده من حديث بقية بن الوليد عن زرعة بن عبد ا والزبيدي عن عمران بن أبي الفضل الأيلي عن نافع عن ابن عمر نحوه سواء قال ابن عبد البر هذا حديث منكر موضوع وقد روي ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن ابن عمر مرفوعا مثله ولا يصح عن ابن جريج ورواه ابن حبان في كتاب الضعفاء وأعله بعمران بن أبي الفضل وقال إنه يروي الموضوعات عن الأثبات لا يحل كتب حديثه وقالوا في اعتبار الكفاءة أحاديث لا تقوم بأكثرها الحجة وأمثلها حديث علي بن أبي طالب Bه رواه الترمذي حدثنا قتيبة حدثنا عبد ا بن وهب عن سعيد بن عبد ا الجهني عن محمد بن عمر بن علي عن أبيه علي بن أبي طالب أن رسول ا قال له يا علي ثلاث لا تؤخرها الصلاة إذا أتت والجنازة إذا حضرت والأيم إذا وجدت كفؤا وقال الترمذي غريب وما أرى إسناده متصلا وأخرجه الحاكم كذلك وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

1905 - حدثنا ( إبراهيم بن حمزة ) حدثنا ( ابن أبي حازم ) عن أبيه عن ( سهل ) قال مر رجل على رسول ا فقال ما تقولون في هاذا قالوا حري إن خطب أن ينكح شفع أن يشفع وإن قال أن يستمع قال ثم سكت فمر رجل من فقراء المسلمين فقال ما تقولون في هاذا قالوا حري إن خطب أن لا ينكح وإن شفع أن لا يشفع وإن قال أن لا يستمع فقال رسول ا هاذا خير من ملء الأرض مثل هاذا .

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله هذا خير إلى آخره لأن فيه تفضيل الفقير على الغني مطلقا في الدين فيكون كفؤا لمن يريدها من النساء مطلقا وأخرجه إبراهيم بن حمزة أبي إسحاق

الزبيري الأسدي المديني عن عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه أبي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي الأنصاري وأخرجه البخاري أيضا في الرقاق عن إسماعيل بن عبد ا وأخرجه ابن ماجه في الزهد عن محمد بن الصباح وفي التلويح وحديث سهل بن سعد ذكره الحميدي وأبو مسعود وابن الجوزي في المتفق عليه وأبى ذلك الطرقي وخلف فذكراه في البخاري فقط قلت وكذا ذكره المزي في الأطراف واقتصر على البخاري .

قوله مر رجل لم بدر اسمه قوله حري بفتح الحاء وكسر الراء وتشديد الياء أي حقيق وجدير قوله أن ينكحعلى صيغة المجهول أي لأن ينكح قوله أن يشفع بضم أوله وتشديد الفاء المفتوحة على صيغة المجهول أي لأن تقبل شفاعته قوله أن يستمع أي يستمع على صيغة المجهول أيضا قوله ومر رجل من فقراء المسلمين قيل إنه جعيل بن سراقة وقال أبو عمر جعال بن سراقة ويقال جعيل بن سراقة الضمري ويقال الثعلبي وكان من فقراء المسلمين وكان رجلا صالحا دميما قبيحا أسلم قديما وشهد مع رسول ا أحدا قوله هذا أي هذا الفقير من فقراء المسلمين خير من ملء الأرض بكسر الميم وبالهمزة في آخره قوله مثل هذا أي مثل هذا الغني ويجوز في مثل